


Hanaa Mohammed



بسم الله الرحمن الرحيم

مركز الشبكات وتقنيات المعلومات

قسم التوثيق الإلكتروني



Safaa Mahmoud




جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات





كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

الجرائم الماسة بسير العدالة

"دراسة مقارنة"

"Offences Relating To The Administration of Justice"

"A comparative study"

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق

إعداد الباحث

مهاب أيمن صوالى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

(رئيساً ومسفراً)

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم عيد نايل

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

(عضوً)

الأستاذ دكتور/ السيد محمد عتيق

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة حلوان.

(عضوً)

الأستاذ دكتور/ مصطفى فهمي الجوهري

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

١٤٤٣-٢٠٢٢ هـ



كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الطالب: مهاب أيمن صوالى

اسم الرسالة: الجرائم الماسة بسير العدالة (دراسة مقارنة)

الدرجة العلمية: الدكتوراه

القسم التابع له: القانون الجنائي

اسم الكلية: الحقوق

الجامعة: عين شمس

سنة التخرج:

سنة المنح: ٢٠٢٢



كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

الجرائم الماسة بسير العدالة

(دراسة مقارنة)

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

مقدمة من الباحث

مهاب أيمن صوالى

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

(رئيساً ومشرفاً)

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم عيد نايل

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

(عضوً)

الأستاذ دكتور/ السيد محمد عتيق

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة حلوان.

(عضوً)

الأستاذ دكتور/ مصطفى فهمي الجوهري

أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس.

الدراسات العليا

بتاريخ / أُجازت الرسالة:

ختم الإجازة:

موافقة مجلس الجامعة

موافقة مجلس الكلية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ

((لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا))

سورة البقرة الآية ٢٨٦

((إِنْ يَنْصُرُكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ
فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ))

سورة آل عمران الآية ١٦٠

الحمراء

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة.. إلى نبي الرحمة ونور

الله للعالمين... سيدنا محمد صل الله عليه وسلم

إلى الأكرم منا جميعاً..... شهدائنا الأبرار.

إلى من علمني أن المحبة والتسامح هما كنز الإنسان.. إلى من علمني

أن الشدائـ والمصاعـ لا تفرـ إلا رجـلاً أشـداء.. إلى والدي

الـحـبـيـبـ.

إلى من أرضعنيـ الحـبـ والـحـنـانـ.. إلى نـبعـ العـطـاءـ وبـلـسـمـ الشـدائـدـ.

إلى القـلـبـ النـاصـعـ بـالـبـياـضـ.. إلى مـنـ دـعـاؤـهاـ سـرـ نـجاـحـيـ... أمـيـ

الـحـبـيـبـةـ.

إلى من أحـيـاـ بـهـمـ وـتـأـنسـ حـيـاتـيـ بـوـجـودـهـمـ إـخـوـتـيـ.

إلى رفيقةـ الدـرـبـ .. إلى من تحـمـلتـ معـيـ كـدـ العـيـشـ وـعـنـاءـ السـهـرـ

وـوقـفـتـ بـجـانـيـ طـيلـةـ فـتـرـةـ درـاسـتـيـ... زـوـجـتـيـ الـحـبـيـبـةـ.

إلى فـلـذـةـ كـبـدـيـ وزـيـنةـ حـيـاتـيـ وـقـرـةـ عـيـنـيـ .. اـبـنـائـيـ الـأـحـبـةـ

إلى المـثـابـ الـطـموـحـ... إلى من سـانـدـنـيـ فيـ غـربـيـ علىـ حـسـابـ وـقـتـهـ

وـعـلـمـهـ زـوـجـ أـخـتـيـ إـبـرـاهـيمـ.

إلى جميعـ أـسـاتـذـيـ وـزـمـلـائـيـ وـجـمـيعـ الـأـصـدـقـاءـ وـالـأـحـبـابـ.

أـهـدـيـ إـلـيـهـمـ ثـمـرـةـ جـهـدـيـ المتـواـضـعـ.. جـعـلـهـ اللـهـ عـلـمـاـ يـنـتـفـعـ بـهـ.

الباحثـ / مـهـابـ صـوـالـيـ

ζ

شُكْرٌ قَدِيرٌ

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم. والصلوة والسلام على نبيه الكريم. صل الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم. من لا يشكر أصحاب المعروف لا يشكر الله، فالكلمات والألفاظ تتفذ، والأقوال تعجز عن التعبير عن فائق إمتناني وجزيل شكري إلى مشرفي وموجهي الأول العالم الجليل معالي الأستاذ الدكتور / إبراهيم عيد نايل. أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة عين شمس، لتفضلي سعادته بقبول الإشراف على تلك الرسالة، ولما بذله من جهد وعطاء خلال إعدادها، حيث إرتويت من علمه الغزير يوماً بعد يوم، مما زلت أنهل من علمه بنهم الظمآن، وقد وجدته في علمه معيناً لا ينضب، وفي حلمه لياناً لا يغصب، مما ردني يوماً إلا مستقيداً، فأسأل الله له دوام الصحة والعافية، وأن يبارك له في عمره ليفيض علينا من علمه، فجازاه الله كل الخير والبركة.

كما لا يفوتي أن أتقدم بالشكر والعرفان إلى الأساتذة عضوي لجنة المناقشة معالي الأستاذ الدكتور / السيد محمد عتيق أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة حلوان. والأستاذ الدكتور / مصطفى فهمي الجوهرى أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس. لتفضلاهما بمناقشة الرسالة، وإبداء ملاحظاتهما القيمة لما جاء فيها وما تعكسه من أثر طيب في إثرائها وإخراجها بالصورة المثلثى.

ولا يزال الشكر موصولاً، حيث أتقدم بخالص الشكر والتقدير والعرفان بالجميل لأساتذتي معالي الأستاذ الدكتور / ساهر الوليد. ومعالي الأستاذ الدكتور / عبدالله الفرا فقد كانا لي خير ناصح ومرشد، فأنقدم لهم بجزيل شكري، راجياً من الله -عز وجل - أن يمنحهما الخير والثواب.

كما أتوجه بالشكر إلى كل من أعاذني على إتمام تلك الرسالة سواء بالعلم أو بالنصائح.

الباحث / مهاب صوالى

المقدمة

أولاً : موضوع الدراسة وأهميته.

يعتبر تأمين العدل للأشخاص مسؤولية الدولة؛ لذا توجب على الدولة التي تستهدف ذلك أن تحيط الأمر بسلطة من سلطاتها ل تقوم على تحقيق العدالة بين المتقاضين، كما استوجب كفالة حق التناضي للجميع وتسهيل سبل الوصول إليه، تحقيقاً لحلم الإنسان في العدل.

ولما كان الاعتداء على هذه السلطات هو اعتداء على العدالة ذاتها، كونها تشكل نموذج العدل وطريقه الطبيع ومطيته الذلول، فالاعتداء عليها يعتبر سهماً في قلب العدالة، وطريقاً لإهار الحقوق، ولمنع ذلك كان لابد من المشرع أن يتصدى لكل المحاولات التي تشكل اعتداءً على العدالة من خلال الضرب بيد من حديد على كل من تسول له نفسه المساس بها، وذلك بتجريم كل السلوكيات التي تشكل مساساً بالعدالة.

وتعُد الجرائم الماسة بسير العدالة من أشد الجرائم خطورة، نظراً للمصلحة التي يستهدف المشرع حمايتها، لذلك دأبت التشريعات الجنائية قديمها وحديثها على تبني سياسة جنائية توضح حرص المشرع على الإحاطة بهذه الجرائم بطريقة شاملة موسعاً في ذلك من ليونة ومرونة القوالب التشريعية أكثر فأكثر، الأمر الذي ألقى بظلاله على الصياغة التشريعية والمصلحة المحمية والحوانب المتعلقة بالركن المادي والمعنوي للجرائم الماسة بسير العدالة. وكان من ضمنها قانون العقوبات المصري رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ وتعديلاته، وقانون العقوبات الفلسطيني رقم ٧٤ لسنة ١٩٣٦ وتعديلاته. فقد تناول قانون العقوبات المصري تنظيم هذه الجرائم في الباب السادس والسابع من الكتاب الثالث. أما قانون العقوبات الفلسطيني فقد تناول هذه الجرائم في الفصل الثالث عشر من القسم الثاني.